وعلى الممتنع ونفى العدم ٨ اعادة المعدوم جايزة خلافا
للكرماء والكرامية وابى الحسين البصري لنا ان الشيء
لو امتنع وجوده بعد عدمه وكان الامتناع لذات ذلك
الشيء او اللازم من لوازمه كان ممتنع الوجود ابتداء
بالضرورة وان كان العارض من عوارضه امكن وجوده
بعد عدمه عند ارتفاع ذلك العارض المقتضي لامتناع
وجوده بعد عدمه بالنظر الى ذات ذلك الشيء من حيث
هو فان قيل القسمة غير حاصرة لان هذا الامتناع
ليس للماهية من حيث هي ولا الشيء من لوازمها
ولا الشيء من عوارضها بل هو للماهية الموصوفة
بالعدم بعد الوجود وهذا الوصف لازم للماهية بعد
العدم وامتناع الماهية بعد العدم بسبب هذا
اللازم لا يقتضي امتناع الماهية مطلقا اجيب
بانا لانم ان هذا الوصف لازم للماهية بعد العدم
ولئن سلمنا ذلك لانم ان الماهية الموصوفة بهذا

الوصف

الوصف ممتنع الوجود وذلك لان الماهية الموصوفة
بالوجود وبعد العدم لا تكون واجب الوجود وممتنع
العدم كذلك لا يكون الماهية الموصوفة بالعدم بعد
الوجود ممتنع الوجود وواجب العدم بل هو اقبل
الوجود اليه اشار مولانا وهو الذي يبدأ الخلق
ثم يعيده وهو اهون عليه اللهم الا ان يراد بالامتناع
الامتناع بشرط العدم وقد عرف ان الوجود بشرط
الوجود والامتناع بشرط العدم لا ينافي الامكان
الذاتي واحتج المنكرون بوجوه منها ما ذكرته في المتن
وهو ان قالوا المعدوم نفي محض فلا يحكم عليه بامكان
العود والجواب انا لانم ان المعدوم نفي محض بل
هو منفي والمنفي هو المحكوم عليه بالنفي كما انه يجوز
عليه هذا الحكم يجوز الحكم عليه العود وبان قولكم
لا يحكم عليه حكم عليه ولا فرق بين الحكمين من حيث
هو حكم على المعدوم ثم ان هذا الوجه منقوض بالحكم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)